

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[538] باب 20 - وجوب الرجوع إلى رواية الحديث فيما رَوَاهُ من الأحكام عنهم ع لا فيما يقولونه برأيهم * [794] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين (1)، عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله ع عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث، إلى أن قال: فقال: ينظران من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً (2) فإني قد جعلته عليكم حاكماً فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فأنما استخف بحكمنا وعلينا رد، والراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله، الحديث. [795] 2 - محمد بن علي بن الحسين في كتاب اكمال الدين، عن محمد بن

الباب 20 فيه 3 أحاديث في عنوان الباب في

الحجرية: يقولون برأيهم. 1 - الكافي، 1 / 67، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث، الحديث 10. في الوسائل عن الكافي، 1 / 34، كتاب الطهارة، الباب 2، من أبواب مقدمة العبادات، الحديث 12. التهذيب، 6 / 301، الباب 92، باب من الزيادات في القضايا والأحكام، الحديث 52 [845]. الفقيه، 3 / 8، القضايا والأحكام، باب الاتفاق على عدلين في الحكومة، الحديث 3233. رَوَاهُ البحار عن الاحتجاج، 2 / 220، كتاب العلم، الباب 29، باب علل اختلاف الأخبار و... الحديث 1. وسياتي جل الحديث في: 1 / 21، وتقدم قصة منه في الباب 10. في البحار: والراد علينا كافر، راد على الله. في نسختنا الحجرية: منكم قد روى... فليرضوه حكماً وفي الكافي: فلم يقبله منه. (1) تصغير حصن، سمع منه (م). (2) حال أو تميز، سمع منه (م). 2 - كمال الدين، 484 / 4، الباب 45.